

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٢٩٢ لسنة ٢٠٠٠****رئيس مجلس الوزراء****بعد الاطلاع على الدستور :****وعلى القانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ في شأن الحجز الإداري :****وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :****وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة المعدل بالقانون****رقم ١١ لسنة ١٩٧٩ :****وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :****وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٣٣ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة المصرية****العامة للمساحة :****وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٧ لسنة ١٩٧٥ بشأن إعادة تنظيم الهيئة المصرية****العامة للمساحة المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٨ لسنة ١٩٨٣ :****وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧٨ بشأن تنفيذ الأعمال المساحية****المدنية والإشراف عليها المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٨ لسنة ١٩٨٤ :****قرر :****(المادة الأولى)****تعتبر الهيئة المصرية العامة للمساحة التابعة لوزير الموارد المائية والرى من الهيئات****الاقتصادية اعتباراً من موازنة العام المالى ٢٠٠٠ / ٢٠٠١****(المادة الثانية)****ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .****صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ صفر سنة ١٤٢١ هـ****(الموافق أول يونية سنة ٢٠٠٠ م) .****رئيس مجلس الوزراء****دكتور / عاطف عبيد**